

تاج العروس من جواهر القاموس

قلت : وقال بعضهم : لأنَّ صاحبها يَرْتاح إِذا شَرِبَ بها . قال شيخنا : وهذا الشاهدُ رواه الجوهريُّ تامِّناً غيرَ مَعزُومٍ ولا منقولٍ عن الفرِّاءِ . قلت : قال ابن بَرِّيُّ : هو لامرئ القيسِ وقيل : لتأبَّطَ شَرِّاً وقيل : للسُّلَّيْكِ . ثم قال شيخنا : يَبْقَى النَّظْرُ في موجبِ إِبدالِ واوِها ياءً . فكان القياسُ الرَّواحُ بالواوِ كصوابٍ . قلت : وفي اللسانِ : وكلُّ خَمْرٍ راحٌ ورِيحٌ وبذلك عَلِمَ أَن أَلْفَها مُنْقَلِبَةٌ عن ياءٍ . الرَّاحُ : " الارْتِياحُ " . قال الجُمَيْحُ بن الطَّمَّاحِ الأَسديُّ : . ولَقِيْتُ ما لَقِيْتُ مَعَدُّ كُلاهُها ... وفَقَدْتُ رَاحِي في الشَّبابِ وخالِي أَيْ ارْتِياحِي واخْتِيالي . وقد رَاحَ الإِنْسَانُ إِلى الشَّيْءِ يَراحُ : إِذا نَشِطَ وسُرَّ به وكذلك ارْتاح . وأنشد : .

وزَعَمْتُ أَزْكَ لا تَرِاحُ إِلى النَّسِّا ... وسَمِعْتُ قَيْلَ الكاشِحِ المُتَرَدِّدِ الرَّاحُ : هي " الأَكْفُ " . ويقال : بل الرَّاحَةُ : بَطْنُ الكَفِّ والكَفِّ : الرِّاحَةُ معَ الأصابعِ ؛ قاله شيخنا " كالرِّاحاتِ . و " عن ابن شُمَيْلٍ : الرَّاحُ من الأَرْضِ المُسْتَوِيَّةِ " السَّيِّ" فيها طُهُورٌ واسْتِواءٌ تُنْذِرُ كَثِيراً " جَلادَةٌ وفي أَمَكانَ منها سُهولٌ وجَرائِمٌ وليسَتْ من السَّيِّلِ في شَيْءٍ ولا الوادِي . " واحِدَتُهُما رَاحَةٌ " . " وَرَاحَةُ الكَلْبِ : نَبَتٌْ على التَّشْبِيهِ . " وذو الرَّاحَةِ : سَيْفٌ المُخْتارِ بنِ أَبِي عُبيدٍ " الثَّقَفِيَّ " . " والرَّاحَةُ : العِرْسُ " لِأَنَّها يُسْتَرَّاحُ إِليها . الرَّاحَةُ من البَيْتِ : " السَّادَةُ وطَيُّ الثَّوْبِ " وفي الحديثِ عن جَعْفَرٍ : " نَاولَ رَجُلًا ثَوْبًا جَدِيدًا فقال : اطْوِهْ على رَاحَتِهِ " أَي طَيَّهْ الأَوَّلِ . الرَّاحَةُ : " ع قُرْبَ حَرَضَ " وفي نسخة : و ع باليمن وسياً تي حَرَضُ . الرَّاحَةُ : " ع ببلادِ خُزَاعَةَ له يومٌ " معروفٌ . " وأَرِاحَ العَبْدِ : أَدْخَلَهُ في الرَّاحَةَ ضِدَّ التَّعَبِ أو في الرَّواحِ وهو الرَّاحَةُ أَرِاحُ " فلانٌ على فلانٍ : حَقَّه : رَدَّه عليه " . وفي نسخةٍ : رَدَّه . قال الشاعر :

إِلاَّ تُرِيحِي عَلَيَّنا الحَقَّ طائِعَةً ... دونَ القُضاةِ فقاضِينا إِلى حَكَمِ وَأَرِحْ عليه حَقَّه أَي رُدَّه . وفي حديثِ الزُّبَيْرِ : " لولا حُدودُ فُرِضَتْ وفرائضُ حُدَّتْ تُرِاحُ على أَهْلِها " أَي تُرَدُّ إِليهم والأَهْلُ هم الأَثَمَّةُ ؛ ويجوز بالعكس وهو أَن الأَثَمَّةَ يَرُدُّونها إِلى أَهْلِها من الرِّعيَّةِ . ومنه حديثُ عائشةَ "

حتَّى أَرَا حَ الحَقَّ - إِلَى أَهْلِهِ " كَأَرْوَح . و " أَرَا حَ " الإِبِلَ " وكذا الغنمَ
 : " رَدَّهَا إِلَى المُرَا حَ " وقد أَرَا حَهَا رَاعِيهَا يُرِيحُهَا وفي لغة : هَرَا حَهَا
 يُهْرِرُ حَهَا . وفي حديث عُثْمَانَ oB : " رَوَّ حَتْهَا بالعَشِيَّ " أَي رَدَدَتْهَا إِلَى
 المُرَا حَ . وَسَرَحَتِ الماشيةُ بالغدَاةِ وراحتُ بالعَشِيَّ أَي رَجَعَتْ . وفي المحكم :
 والإِرا حةُ : رَدُّ الإِبِلِ والغنمِ من العَشِيَّ إِلَى مُرَا حَهَا . والمُرَا حُ : " بالضم
 : المُنْدَا حُ " أَي المَأْوَى " حيث تَأْوِي إِلَيْهِ الإِبِلُ والغنمُ باللَّيْلِ . وقال
 الفَيْدُومِيَّ في المصباح عند ذِكْرِهِ المُرَا حَ بالضم : وفتحُ الميمِ بهذا المعنى خطأُ
 لأنَّ اسمُ مَكَانٍ واسمُ المَكَانِ والزَّمانِ والمَصْدَرُ من أَفْعَلَ بالألفِ مُفْعَلٌ
 بضمِّ الميمِ على صيغة . المفعول . وَأَمَّا المَرَا حُ بالفتح : فاسمُ المَوْضِعِ من رَا حَتْ
 بغيرِ أَلْفٍ واسمُ المَكَانِ من الثُّلَاثِيَّ بالفتح . انتهَى . وَأَرَا حَ الرَّجُلُ إِرا حَةً
 وإِرا حاً إِذا رَا حَتْ عَلَيْهِ إِبْلُهُ وغَنَمُهُ ومالُهُ ولا يكون ذلك إِلاَّ بعدَ الزَّوالِ .
 وقولُ أَبِي ذُوؤَيْبٍ : .

كَأَنَّ مَصَاعِبَ زُبِّ الرُّؤُوسِ ... س فِي دَارِ صِرْمٍ تَلَاقَى مُرِيحًا